

تاج العروس من جواهر القاموس

ذَكَرَ رَجُلًا طُلُبَّ فَذَكَرَ سُرْعَةَ هَرَبِهِ . وَجُمْرَانٌ : بِلَادٌ وَلَيْسَ بِتَصْحِيفِ جُمْدَانَ
بِالدَّالِ . حَرْمَلٌ : اسْمٌ وَكَذَا حَرْمَلَةٌ . وَالْحَرْمَلَةُ : نَبَاتٌ آخِرٌ مِنْ
أَجْوَدِ الزَّيْتِ نَادٍ بِعَدِّ الْمَرْخِ وَالْعَفَارِ وَيُؤْخَذُ لَبِنُهَا فِي صُوفَةٍ وَتُجَفَّفُ
وَيُحَكُّ بِهَا الْبَدَنُ الْجَرَبُ فَإِنَّهُ غَايَةٌ . وَحَرْمَلَةٌ : بَنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجَيْبِيِّ الزُّمَيْلِيِّ مَوْلَاهُم أَبُو حَفْصٍ الْفَقِيهَ صَاحِبَ
الشَّافِعِيِّ وَرَاوِيَةَ ابْنِ وَهَّابٍ أَحَدُ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ صَدُوقٌ رَوَى عَنْهُ مُسْلِمٌ
وَالنَّسَائِيُّ وَحَفْصِيدُهُ أَحْمَدُ بْنُ طَاهِرٍ وَابْنُ قُتَيْبَةَ الْعَسْكَلَانِيَّ وَالْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ .
وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : لَا يُحْتَجُّ بِهِ مَا مَاتَ سَنَةَ 243 ، عَنْ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً كَذَا فِي الْكَاشِفِ
لِلذَّهَبِيِّ وَزَادَ فِي الدِّيَّانِ : وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : قَدْ تَبَيَّنَتْ حَدِيثُهُ وَفَتَّشْتُ
الكَثِيرَ مِنْ حَدِيثِهِ فَلَمْ أَجِدْ لَهُ مَا يَجِبُ أَنْ يُضَعَّفَ مِنْ أَجْلِهِ . حَرْمَلَةٌ
مُحَدَّثُونَ مِنْهُمْ : حَرْمَلَةٌ : بَنُ عِمْرَانَ التُّجَيْبِيِّ عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى أَبِي
هُرَيْرَةَ وَعَنْهُ ابْنُ وَهَّابٍ وَأَبُو صَالِحٍ ثِقَاتٌ . قُلْتُ : وَالْأَشْيَبَةُ أَنْ يَكُونَ جَدُّ الَّذِي
مَضَى . وَحَرْمَلَةٌ : بَنُ إِيسَى الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ وَعَنْهُ مُجَاهِدٌ .
وَحَرْمَلَةٌ : مَوْلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَيِّدِهِ وَعَنْهُ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ الْبَاقِرُ .
وَحَرْمَلَةٌ : مَوْلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَيِّدِهِ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَعَنْهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ
عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ . وَحَرْمَلَةٌ : بَنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْهُ مُسْلِمٌ أَبُو النَّضْرِ
. وَحَرْمَلَةٌ : بَنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ وَعَنْهُ دُحَيْمٌ
صَدُوقٌ . قُلْتُ : وَعَمُّهُ عَبْدُ الْمَلِكِ وَالصَّوَابُ فِي سِيَاقِ نَسَبِهِ : حَرْمَلَةٌ : بَنُ عَبْدِ
الْعَزِيزِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ عَلَى مَا سَاقَهُ الْحُمَيْدِيُّ تَلْمِيزُ حَرْمَلَةَ وَلَنَا
فِي تَحْقِيقِ ذَلِكَ كَلَامٌ حَرَّرَهُ فِي حَاشِيَةِ نُسْخَةِ التَّبَصِيرِ وَفِي حَاشِيَةِ نُسْخَةِ تَارِيخِ
الْبُخَارِيِّ لَيْسَ هَذَا مَحَلَّهُ . حَرْمَلَةٌ : ع وَالْحَرْمَلِيَّةُ : بِأَنْطَاكِيَّةِ
مِنْهَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سَلِيمَانَ الْحَرْمَلِيُّ الْأَنْطَاكِيُّ رَوَى عَنْهُ الطَّبْرَانِيُّ . قَالَ أَبُو
حَنِيْفَةَ : الْحَرْمَلَةُ : شَجَرَةٌ زَحْوُ الرُّمَّانَةِ الصَّغِيرَةِ وَرَقُّهَا أَدَقُّ مِنْ
وَرَقِّ الرُّمَّانِ خَضْرَاءُ تَحْمَلُ جِرَاءً دُونَ جِرَاءِ الْعُشْرِ تَنْشَقُّ جِرَاؤُهَا
إِذَا جَفَّتْ عَنْ أَلْيَانِ قُطْنٍ وَيُحْشَى بِهِ مَخَادُّ الْمَلُوكِ لِخِفَّتِهِ وَنُعُومَتِهِ
وَتُهُدَى لِلْأَشْرَافِ وَمَا أَقْلَّ مَا يَجْتَمِعُ مِنْهُ لِسُرْعَةِ الرِّيَّاحِ فِي تَطْيِيرِهِ .
وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : أَبُو حَرْمَلِ الْعَامِرِيُّ وَيُقَالُ : أَبُو حَرْمَلٍ بِالْوَاوِ رَوَى عَنْ

محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر القُرَشِي وعنه إسرائيل بن يونس .

ح - ز - أ - ل .

احْزَأَلَّ البَعِيرُ في السَّيرِ احْزَأَلَّالاً : أي ارْتَفَعَ حَزَأَلَّ الجَيْلُ :
ارْتَفَعَ فوقَ السَّرابِ . احْزَأَلَّ الشَّيْءُ : اجْتَمَعَ قال شَمِرٌ : احْزَأَلَّ
فُؤادُهُ : إذا انْضَمَّ خَوْفاً أي مِنَ الخَوْفِ . والحَوْزَلُ كجَوْهَرٍ . الحَوْزَلَةُ
بِهَاءٍ أيضاً : القَمِيرُ . قال اللّائِيثُ : احْتَزَلَّ : احْتَزَمَ بالثَّوْبِ أو
الصَّوَابِ : احْتَزَكَ بالكافِ واللامِ تَصْغِيفُ قاله الأزْهَرِيُّ وهكْذا رواه أبو عُبَيْدٍ عن
الأصمَعِيِّ في بابِ ضُرُوبِ اللَّجْسِ وأصله مِنَ الحَزْكِ وهو شِدَّةُ الشَّدِّ والمَدِّ .
وقال ابنُ فارِسٍ : هذا مِنَ الإبدالِ وهو الاحتِزامُ بالثَّوْبِ فإِما أنْ تكونَ الكافُ
بَدَلًا مِيمٍ وإمّا أنْ تكونَ الزاي بَدَلًا مِنَ باءٍ وأنه الاحتِباكُ .
ومما يُسْتَدْرَكُ عليه : المُحْزَأَلُّ : المُسْتَوَفِرُّ ومنه حديثُ زَيْدِ بنِ ثابِتٍ :
أنه قال : " لمّا دَعاني أبو بكرٍ Bهما إلى جَمْعِ القرآنِ دَخَلْتُ عليه وعُمَرُ B
مُحْزَأَلُّ في المَجْلِسِ " .

ح - ز - ب - ل